

صلاة الكسوف

لفضيلة الشيخ

ماهر بن ظافر القحطاني

المشرف العام على مجلة معرفة السنن والآثار

قام بتفريغها وتحقيقها ومراجعتها
أعضاء فريق التفريغ
في مجلة معرفة السنن والآثار العلمية
- وفقهم الله -

صلاة الكسوف

لفضيلة الشيخ

ماهر بن ظافر المحطاني

المشرف العام على مجلة معرفة السنن والآثار

قام بتفريغها وتحقيقها ومراجعتها
أعضاء فريق التفريغ
في مجلة معرفة السنن والآثار العلمية
- وفقهم الله -

درس قيم جدا يحوي مجموعة من المسائل الفقهية ببارك الله في علم الشيخ الماهر ونفعنا بعلمه
آمين وهذه بعض نقاطها.

-الكسوف والخسوف ليسا من جنس العقوبات مثل الزلازل والبراكين والأعاصير.. والغاية
منها تخويف الناس وتذكيرهم بيوم القيامة لحديث " فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم يجر رداءه " .

- من البدع المحدثه ضربُ موعِدٍ لتأويل الرؤى وجعل ذلك من الدعوة إلى الله مع لِيَّ أعناق
الرؤى لتتفق مع زعمهم تخويف الناس ليتوبوا إلى الله.

- جمع الإمام الألباني رحمه الله بين حديث أبي بكره وحديث عبد الله بن الزبير أن قوله صلى
الله عليه وآله وسلم " لا تعد " يعني لا تعد للعدو وليس للركوع قبل الصف.
- جملة من السنن التركبية.

- قول تلميذ شيخ الإسلام: ((لم يحدث الكسوف في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
إلا مرة واحدة)) يكون سببا في ترجيح رواية أربع ركعات على رواية ست ركعات.

- عدم مشروعية ضرب موعِدٍ بالحساب الفلكي لصلاة الكسوف أو الخسوف.

- ما يشرع فعله من العبادات إذا لم تنجلِ الشمس بعد الصلاة.

- خطبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم البليغة التي توافقت ذلك المقام.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضلَّ له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فقراءتُنا وما تبقى من كتاب الجنائز إن شاء الله موصولة؛ لكن الحقيقة رأينا في هذا المجلس أن تكون لنا قراءة مختصرة في باب الكسوف يُراجع فيها من كان قد قرأها معنا ويستزيد من لم يحضره يعني ذلك المجلس الذي شرع فيه الكسوف.

وقبل أن نقرأ عن صلاة الكسوف ونعرف أحكامها لأن أسئلةً ربما كثيرة تأتي في ما يتعلق بصلاة الكسوف فلا بد من الإجابة عليها ويُسهّل الإجابة عليها أولاً الإمام قدر المستطاع بِمُجملاتٍ هذا الباب: صلاة الكسوف ومتى تشرع؟ وهل يُشرع ضربُ الموعد لها بالموعد الفلكي؟ بمعنى أن علمَ الفلك كان معروفاً من قديم فهل يُشرع أو شرع أحدُ العلماء بالحساب الفلكي أن يُضربَ لها موعدُ كصلاة الاستسقاء؟ وماذا يصنع في صلاة الكسوف لو أنه صلى ولم تتحلَّ الشمسُ أو القمرُ بعد؟ فهل يكرّر الصلاة وهل هناك كما جاء في رواية مسلم ستُّ رُكوعات أو ثلاث ويكون ذلك بحسب انجلاء الشمس فكلما طال طول أي زاد في عدد الركعات فيركع ثم يركع ثم يركع.. إلى أن يبلغ ربما ست ركعات وما هي أنواع العبادات التي يصنعها في صلاة الكسوف؟ وغير ذلك من مسائله..

وأحبُّ أن أقدم مقدمةً قبل أن نسمع قراءة اليوم المختصرة في صلاة الكسوف لنعود في الـدرس القادم لقراءتنا المعتادة في كتاب الجنائز.

إن البعض أشاع شيئاً ربما لم يكن هو مقصود الكسوف والحكمة منه؛ فقد يظن بعض من لا فقه عنده في هذا أن الكسوف والخسوف من جنس الغرق والحريق والزلازل، وأنها لما تظهروا الذنوب وحيثئذ يعاقب الله عباده ليرجعهم بالكسوف والخسوف، فيجعل ذلك عقوبة أو عاقبة للمعاصي؛ ولم يذكر النبي ﷺ ذلك كما ذكر في أحد؛ فإنه لما حصلت الهزيمة في أحد أنزل الله ما يبين أن سبب تلك المصيبة هي الذنوب؛ لأنهم عصوا أمر الرسول ﷺ لما قال لهم أمكنوا في جبل الرمة ولو رأيتمونا تخطفنا الطير نزلوا يجمعون الغنائم كما رأوا أن الكفار ولوا أدبارهم؛ فنزلت العقوبة وحصلت الهزيمة؛ فأنزل الله: ﴿أَوْلَمَّا أَصَبْتُمْ مُمْسِكَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ

عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥]. أما لما كسفت الشمس كما في صحيح البخاري في عهد رسول الله لم يذكر النبي ﷺ أن ما أصابكم من كسوف بما كسبت أيديكم! لأنه ليس هناك ضرر! التغيير سماوي ليس أرضياً يحصل منه الضرر. انحجاب شيء من الشمس انحجاب شيء من القمر.. هذا ما فيه عذاب، العذاب: القتل، كثرة القتل، الهزائم، الزلازل، البراكين، الغرق، السيول.. هذا ما يخاف الرجل أن يكون عذاباً؛ فالنبي ما برر الكسوف بأنه؟ بسبب المعاصي؛ بعض الناس حتى يتوبون الناس يبتعدون ويتدعون، كل شيء يجعلونه بسبب ربما الذنوب من غير فقه. حتى أنه من مقاصد ربما هذه البدعة المستحدثة التي لم تكن في زمن السلف، وهي مسألة جمع الناس لتعبير الرؤى وضرب موعد لهم إنه سيلتقي بكم معبر في تعبیر الرؤى المنامية، كأنه مفتوح عليه من الواحد القدير سبحانه فتجتمع أمة فيتوسطهم إنسان لا يعلمهم أمر دينهم ولكن ليقول لفلان في مجمع ومشهد عام وجعله من العلم الذي هو كالموروث عن رسول الله كأنه علم شرعية يسمع الجميع رؤية هذا وتعبيرها ويسمع هذا الجميع رؤية هذا..

هذا إنما يكون عباد الله في الأمر الشرعي التكليفي الذي فيه أمر ونهي هذا الذي يعم الجميع.

أما الرؤى المنامية وتعبيرها ليس من العلم العام الذي يُذاع؛ فأولاً لإمكانية غلط المعبر ولأنه قد يعبر شيئاً إنما هو ذاته حلال فكيف يبيني عليه الحاضرون حكماً وماذا يستفيد هو؟! نعم ما يستفيدون من هذا الحضور الذي يشبه الدعوة إلى الله المحدث أن يكون محدثاً على هذه العبادة العظيمة وهي الدعوة إلى الله؛ فتجده يلحن في كلامه ويلوي أعناق الرؤى لتتفق مع المقصد النبيل

في زعمه الذي يقصده الداعي أو المنظمين لذلك الحفل أو المحتفل في حضور هؤلاء كلهم وهو أن يقرب الناس إلى الله ويَتَوَبَّهْمُ إلى الله، فما تأتي رؤيا ربما إلا وقد تشعر: فتوبوا إلى الله فُتُب إلى الله فقد تأتيك مصيبةٌ ربما إن ما تبت إلى الله أو كذا.. فكأنك قد تشعر إذا قد فعل ذلك الفاعل أنه يريد ماذا؟ دعوة الناس إلى الله؛ لكن هذا أسلوبٌ بدعيٌّ في الدعوة إلى الله وهي أن نجمع الناس في صعيد واحد ونأمرُ هذا وهذا أن يذكر ما رأى في منامه ويُعبرُ المعبرُ بأشياء في الحقيقة تدل على أنه كاذبٌ أو أنه ليس من أهل التعبير نعم. سيقع بعد ثلاث سنين في اليوم كذا في الشهر كذا في الدقيقة كذا زلزال! هذا تعبير؟! ولا نُبَوِّات هذه؟! في الدقيقة!! يقول في الدقيقة كذا سيكون كذا وكذا، وكذا وكذا!! نسأل الله العافية.

وقد سألت شيخنا العلامة صالح الفوزان عن معبرٍ يسمونه الرومي قال: قال أظن هذا الرجلُ خراًط.

فالمقصود أن هؤلاء الذين اليوم اقتحموا جسراً أو منبرَ التأويل ولو بزعم أن هذا يُرْجِعُ الناسَ للواحد الجليل سبحانه ويَتَوَبَّهْمُ إلى الله - لا إله إلا هو - فإنه يكون محدثاً.

فإذا قال القائلُ منكم: الذي نعرفه المحدثاتُ الأعيادُ كعيد المولد النبوي وكالذكرِ الصوفي.. كيف الدعوةُ إلى الله يكون فيها أمرٌ محدثٌ؟!!

نقول: نعم، فإننا نحفظ من كلام علماء الأمة وأئمتها ما يدل على ذلك؛ لأن الدعوةَ إلى الله عبادةٌ، وحيث أن الدعوةَ إلى الله عبادةٌ كالصلاة فيُشترط فيها ما يُشترط في الصلاة حتى تُقبلَ عند الله؛ ما هي الشروط؟

شروطُ العبادات عموماً كالصلاة والذكر والزكاة والدعوة إليه سبحانه والجهادِ سبيله.. كل هذه عباداتٌ يشترط فيها المتابعةُ لرسول الله والصحابةِ على منهج النبوة الأولى والقرون المفضلة رضوان الله عليهم وصلى الله على نبينا محمد.

فهذا ابن تيمية رحمه الله يفتي في مسألة إنما هي من الدعوة إلى الله أنها بدعة، مع أنها ليست مولداً وليست طريقة صوفيةً وليست صلاةً رغائب.. نعم، وهي أن رجلاً أراد الدعوة إلى الله لكن بطريقة محدثة ما فعلها أصحاب محمد ولا أمر بها النبي ﷺ؛ فقال السائل لشيخ الإسلام: إن هناك رجلاً -يعني يتبغي تتويب الناس، كيف؟- قال جربت الطرق ما وجدت أحسن من هذه الطريقة -ما هي؟- قال يقعد بالطرق ويذكر بعض الزهديات من هذه الأنشودات المطربّات فيجتمع حوله خلقٌ من عسكر البطالين من أهل الخمر وأهل الباطل، قطع الطريق ربما، فيجتمعون إليه وهو يُنشد بالصوت ربما الجميل الذي يذكر فيه أنشودات للواحد الجليل سبحانه وتعالى بصوتٍ مُطربٍّ، فيجتمعون إليه ويكون ويتوبون؛ يرقق قلوبهم بالألحان بالكلمات المرققة المقرّبة إلى الله..

فقال السائل: فهل هذه وسيلةٌ صحيحةٌ في الدعوة إلى الله؟.

هذا السؤال موجهٌ لابن تيمية المعروف الجبل الذي وصل حلقة الخلف بالسلف رحمه الله وهو مجدد بدون شك على رأس تلك المائة التي عاش فيها رحمه الله؛ نعم فقال: ((لو قلنا أن هذه الوسيلة صحيحةٌ في الدعوة إلى الله -من أن يقعد في الطريق وينشد هذه المطربات المزهدات، نعم فيتوب على يديه السُّراقُ وقطاعُ الطريق وأهل الخمر لو قلنا أنها طريقة صحيحة في الدعوة إلى الله- لقلنا أن النبي لم تكتمل به الوسائل)) فنكون قد استدركنا يعني على النبي ﷺ يقول فات النبي أن يجعل أصحاب الأصوات الحسنة مثل بلال بن رباح في بعض طرق المدينة فيتألف المنافقين أو من كانوا عن الاستقامة غافلين ممن كانوا يشربون وإن كانوا قلة نعم نتوهم لرب العالمين بهذه الزهديات والأنشودات المطربّات، فلم يفعل النبي ذلك بل اقتصر في الدعوة إلى الله بالخطبِ خُطب الجمعة، المواعظ العامة كـ : بعد صلاة العشاء أو بالمناسبة إذا دخل الرجل يصلي فيقول له: " إِرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ " ويُعلم ويرسل الكتب والرسائل لكن لم يستعمل هذه الطريقة في الدعوة إليه سبحانه مع قدرته عليها وهي أن يجعل بلالاً ينشد والناس يجمعون حوله بأناشيد مطربةٍ أو لحونٍ منسجمةٍ نعم حتى تُقرب القلوب لعلام الغيوب فيتوبون إلى الله ويرجعون فحكم شيخ الإسلام على أن هذا العمل محدثٌ وقال: ((لو كانت هذه الطريقة صحيحة لقلنا أن النبي لم

تكتمل وسائله وقد قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ

الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. ثم أن هذا الشيخ الضالّ ((.

فشدد عليه وبدّع عمله وضلّله أرأيتم كيف؟

بعض الناس يقول الآن لا نتعامل مع جهمية وأشاعرة لماذا أهل الحديث يتكلمون في المبتدعة في الدعوة إلى الله في باب الدعوة إلى الله ممن كان على طريقة الإخوان وجماعة التبليغ وقد أحدثوا وسائل في الدعوة إلى الله إنما كان السلف؟ ينكرون على من؟ على الأشاعرة والجهمية والرافضة، أما مجرد أنه رأى رأياً واجتهد في الدعوة إلى الله لا تثريب عليه!

سبحان الله! هذا شيخ الإسلام ابن تيمية ثرّب على ذلك في فعل مسألة واحدة ما هي؟ وهي أن يُنشد تلك الأنشودات وجعل ذلك طريقاً أو سبيلاً أو وسيلة في الدعوة إلى الله وما فعلها النبي؛ فكيف لو رأى ما فعلته جماعة التبليغ من منهج محدث في الدعوة إلى الله يعود على الإسلام بالنقد؟! كيف؟!

يقول لو دعونا نحن معشر جماعة التبليغ إلى توحيد الألوهية لحصل التفرّق في الكلمة فإن هناك أناساً مشركين يدعون البدوي ويدجون له من دون الله؛ فلا بد أن ندعوهم إلى التوحيد نرّقق به قلوب العباد من غير المصادمات ما هو؟ وهو توحيد الربوبية فنقول: الله خالقنا الله رازقنا.. وهذا من أساسيات منهجهم وإقرار الشرك وترك الدعوة إلى التوحيد مضادةً بجهل لمنهج الأنبياء عليهم السلام وآخرهم محمد.

فماذا لو سمع هذا رجل فقط ما قال أنا أقرهم على الشرك ولا أنكره عليهم؛ فقط يقول أطربُ لحناً بحيث أرقق القلوب. فبدّع هذا وقال عليه شيخ ضالّ وشدد عليه وقال: ((ثم إن هذا الشيخ الضالّ عند قوله: جرّبنا الطرق في الدعوة إلى الله لم نجد أحسن من هذه الطريقة - تنويبُ العصاة بهذه الطريقة المحدثه - ليدل على جهله بالطرق السليمة التي توبّ بها الرسول ﷺ الناس حتى صاروا

آلافًا مهتدين وبشرع الله وبسنته مقتدين)). فهؤلاء كلهم تابوا على يديه من غير هذه الطرق المحدثه اللهم صل عليه.

فهذا لو سمع شيخ الإسلام مثل هؤلاء الذين يقولون كما سألت أحداً من زارني من هذه الجماعة جماعة التبليغ فقلت له: لو رأيت أناساً يطوفون حول القبر في بنغلاديش من البلاد التي تخرجون إليها تدعون فيها، أكنتم كالأنبياء تنكرون عليهم الشرك؟؟

فالجواب كان وا أسفاه! أن لا، لا نُنكرُ عليهم الشرك بل نأمرهم بالخروج معنا.

ماذا يصنعون؟ يخرجون معكم!!

ليس عندي به معالم واحدة.

يقرؤون معهم عند الخروج هذا المشرك لم يتب بعد من الطواف على القبور؛ برنامجاً يقرؤون معه رياض الصالحين وحفظ آيات قصار السور.. ويقوم يفعل بياناً وهو مشرك نسأل الله العافية.

لو نظر شيخ الإسلام إلى جماعة التبليغ لكان إنكاره عليهم أشد من إنكاره على ذلك الذي فقط أنشد أنشودات بلحون مطربة ليتوب الناس إلى الله، فجعل هذه الطريقة محدثة في الدعوة إلى الله، لأن الدعوة إلى الله عبادة لا بد فيها من متابعة؛ ولم يجد النبي فعل ذلك؛ فكيف لو أنه ظفر بمن ضاد منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله!!! وهو أن يقول لا نصادم الناس فدعوهم إلى الألوهية فنقول لا تدبجوا للبدوي والحسين بل ندعوهم لما يرقق قلوبهم ويجعلهم يصلون نعم ويخرجون معنا، فهذا تنويب للحزب لا إلى الله.

إذاً هذه طريقة محدثة في الدعوة إلى الله، وهي جمع الناس لكي يدعون إلى الله من طريق تعبير الرؤى، ومحاولة المعبر أن يدعو الناس من خلال لي عنق الرؤيا وهو ليس بعالم بها لكي يرجع الناس إلى الله ويتوبون إليه.

لو كانت هذه طريقةً سليمةً لفعلها النبي ﷺ ، النبي عَرَضاً بعد ما ينتهي من صلاة الفجر عَرَضاً ما يحشدُ الناسَ ويجمعهم ويكون أمامهم كالرجل! من رأى منكم رؤيا أمس هكذا عَرَضاً؛ أما أنه يحشدُ الناسَ لموعد ويقول سأتيكم لتسمعون تعبيرَ الرؤى!! ومثله في القنوات الفضائية إذا كان في المسجد يحضر ألفٌ لسماع محاضرةٍ في الرؤيا تعبيرَ الرؤى، في القنوات الفضائية يحضر للمعبر كم؟ ملايين في الأرض وهو يعبرٌ بغير علم حتى رأيت أو سمعت أشياء مضحكة تذكر في التعبير كهذا المسمى! وغيرَ صالح اللحيان، الشيخ صالح اللحيان معروفٌ الذي هو رئيس القضاء سابقاً؛ في رجلٌ يسمى صالح بن سعد صار يشتغل بالتعبير ولا نرى أنه من أهله وسمعناه في أشياء تشبه الطُرف يقول: لا تأكلِ الموزَ ولا تأكلِ ولا تشربِ البيسي أو ما أدري شلون؟ في تعبير الرؤيا!

نعم فأمور مثل هذه ينبغي أن لا تعطى أو أمر الرؤيا لا يعطى إلا لأهله؛ ثم قد قيل لملك أن هناك رجلٌ في مجلسٍ واحدٍ يُعبرُ عشراً أو كذا وكذا من الرؤى!! قال: ((أويلعبُ بالنبوة؟!)) شوف كيف إنكاره. نعم يُلقى عليه رؤيا هذا يُلقى عليه رؤيا، يلقي عليه رؤيا، يلقي عليه رؤيا.. اعتبره ماذا؟ أنه مثل اللعبِ بالنبوة هذا؛ لأن الرؤيا من النبوة "الرؤيا جزءٌ من كذا وكذا جزءٌ من النبوة" فلا يُلعبُ بها نعم بهذه الطريقة وتُستعمل على الوجه -الوجه- الغير المرضي شرعاً؛ فلذلك ينبغي أن نستقيم كما أمرنا.

فمن ذلك وموضوعنا، قبل أن نقرأ في الكسوف، يعني كونُ النبي ﷺ ما ضرب له موعداً لصلاة الكسوف مع كونه يوحى إليه، فكان من الممكن أن يصنع بهم مثل ما صنع بهم في صلاة الاستسقاء، أن يشعروهم بالخروج فيجتمعوا ويخرجوا للصحراء فيجتمعوا ليصلوا الكسوف لكن الله لم يوحى إليه؛ فتفقّه في هذا المعنى وكيف أن النبي خرج يجر رداءه فرعاً أن تكون الساعة، وفوجئ بالخبر -مع أن الوحي يعلم- الله يعلم أن غداً سيكون كسوفٌ.

فتفقّه في نفس المعنى واسحبه على عصرنا هذا؛ لأنه اكتشفت بعضُ القوانين الحسائية التي يُعرف بها مسارات النجوم فيعرفون أن الأرض ستكون بين كذا أو القمر سيكون بين الأرض والشمس

في زمن كذا بالدراسات والتجارب فحينئذ نقولُ أن مثل هذا يعطلُّ الحكمةَ من الكسوف، وهي حصولُ الفرع في القلب فجأةً الخبير، فإذا زادوا على ذلك وصاروا ينتظرونه في المساجد وموقنين من ذلك بل أشد من ذلك أن يبدأ الإمامُ تكبيرةَ الكسوف صلاةَ الكسوف ولم يرَ الشمس بعدُ، اعتماداً على ماذا؟ اعتماداً على الخبر!! عياداً بالله.

فلا شك أنهم خالفوا سنةَ النبي ﷺ.

حتى نصح بعضُ علمائنا رحمهم الله بأن لا يُداعَ هذا الخبرُ علناً، حتى لا يجرَّ إلى مخالفةِ السنَّةِ من انتظارها وتركِ فجأةِ الخبر، التي يكون من سبيلها التوبةُ والرجعةُ إلى الله بحدوث هذا التغير الكوني الرهيب الذي يوقع في النفس الرهبةَ من الله والتخويفَ منه سبحانه وتعالى.

فإذاً لا نرى أنك تُعلمُ الناسَ وتكتبُ له، كما كتب لي البعضُ من إخواننا أن غداً يعني صلاةُ كسوفٍ فلنجهتهد في الدعاء ما هذا؟! كأنه داخلُ رمضانُ غداً!! أو يُضربَ له الموعدُ كصلاةِ الاستسقاء! فهذا لا يصلحُ أبداً.

أتركُ الناسَ حتى لو جاءك خبرٌ بالجرائد لا تُعلم، تكتب لهذا رسائلَ بالجوال غداً كسوفٌ غداً كسوفٌ.. اتركهم يفاجئهم الخبرُ - كما فجأ الوحيُ النبيَّ أو - كما فجأه المخبرُ أن الكسوفَ حدث في الشمس فخرج يجر رداءه، هذه هي السنَّة في استقبالِ خبرِ الكسوف نعم.

ثم أن صلاةَ الكسوف لها صفةٌ معينةٌ كما ستأتي معكم في قراءتنا الموجزة لأنه قد خص صاحبُ دليل الطالب كلماتٍ يسيرة في صلاة الكسوف لم تتعدَّ تقريباً نصفَ صفحةٍ عندما تجردُ من الشرح: المنار.

فينادي لها وهي السنَّة: الصلاةُ جامعةٌ.

والنداءُ لها بالأذان المعتاد لا شك أنه بدعةٌ بل يقال: الصلاةُ جامعةٌ؛ كما نودي لها في صحيح البخاري في عهد رسول الله ﷺ حتى يجتمع الناسُ.

ثم إنهم إذا اجتمعوا، فهل لآحاد الناس أن يقول أنا أريد أصليها بالبيت؟ لا، في أصح القولين أنه لا تصلّى صلاة الكسوف بالبيت.

لأني أسأل هذا الذي يقول: أنا أريد أن أصليها بالبيت ويستروح بالصلاة في البيت، سؤالاً أوجهه إليه: هل قطّ صليت صلاة العيد في البيت؟!

يقول لا!

نقول: لم؟

يقول: لأنها جاءت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعةً.

فأقول له: وهل جاءت صلاة الكسوف أفراداً وجماعةً ولا جماعةً؟

فإذا قال: لكن النبي قال صلوا: " فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة " وعمّم ما قال في البيت، وما قال في المسجد.

الجواب عليه وجوابنا على الصوفية وغيرهم من أهل البدع: ما أشار إليه الشاطبي: ((في أي نصّ عامّ عمل السلف ببعض أفرادِهِ، فالأفراد الأخرى المعطلة عن العمل بها بدعة)).

مثلاً: لو سُئلت عن صلاة الاستخارة جماعةً؛ كان يريد الأبُّ هو وأولاده أن يشتروا سيارةً لهم؛ فيقول: هيا يا أولاد! صُفُوا، فصلّى بهم ركعتي الاستخارة؛ وقال: حلُّوا الدعاءَ عليها أنا؛ فدعا هو وصلّى بهم صلاة الاستخارة جماعةً.

نعم طيب، هل يُقبلُ منه؟؟

كيف تقول لا!! وقد قال النبي ﷺ: " صلاة الرجلين أزكى من صلاة الرجل " صلاة أي صلاة " صلاة الرجلين أزكى من صلاة الرجل وحده " بماذا ننكر؟ لأن هذا الفرد وهو صلاة الاستخارة عطل عن عمل السلف؛ ما صلوا مرةً واحدةً الاستخارة جماعةً، فيكون بدعةً، وهذه أحدُ الأقوال

أو أحدُ القولين في سبب قولِ ابنِ عمرَ أن صلاةَ الضحى بدعةٌ؛ قال الشاطبي أو غيره: ((إنما قال ابنُ عمرَ كما في صحيح البخاري أو عند غيره في صلاة الضحى لَمَّا رأى أناساً يصلونها في المسجد قال: بدعةٌ لا يعني ذاتُ صلاةِ الضحى وإنما عن الهيئة التي صلوا بها فإنهم صلوا جماعةً ولم يثبت عنده أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى جماعةً فكان فرداً معطلاً العمل بالجماعة مع كون النبي ﷺ قال: " صلاة الرجلين أزكى من صلاة الرجل " .

فكذلك صلاةٌ ماذا؟ صلاة الاستخارة جماعةً فهي قطعاً بدعةٌ لأن السلف فهموا من قول النبي: " صلاة الرجلين أزكى من صلاة الرجل وحده والأربع أزكى من صلاة اثنين وكلما كان أكثر أزكى " فهموا الصلاة التي أدوها في عهد النبي مثل: صلاة الفريضة صلاة الكسوف صلاة الاستسقاء صلاة العيدين..

فكل فرض لم يفعل كصلاة الاستخارة مثلاً صلاة الفجر.. العمل به يكون سنةً ولا بدعة؟ يكون بدعةً.

كذلك لما قال: " فإذا رأيتم ذلك " وهو كسوف الشمس أو خسوف القمر " فافزعوا إلى الصلاة " مع قوله: " صلاة الرجلين أزكى من صلاة الرجلين " .

فيكون: الصلاة التي جاء هيئتها وصفتها في عهد رسول الله والصحابة رضوان الله عليهم وهي جماعةً فما جاءت صلاة الكسوف وصلاة الاستسقاء إلا جماعةً؛ فلا يشرع لأحد أن يصلي ركعتين في بيته ويرفع يديه ويستسقي! هذه بدعة. أو يصلي صلاة الكسوف في بيته بل على أصح القولين أنه يصليها جماعة، لأني لم أذكر أثراً عن الصحابة أنه صلى أحدٌ في بيته الكسوف وحده، فلينضم إلى الجماعة.

وكذلك وهل تصلي النساء صلاة الكسوف؟

نعم؛ ثبت ذلك في صحيح البخاري أو غيره صلت أسماء أو عائشة صلاة الكسوف؛ فهذا يدل أن النساء هن أن يخرجن إلى المسجد ويُصلين صلاة الكسوف مع الإمام فلا حرج عليهن في ذلك.

نعم فإذا صلى الإمام وأطال الصلاة على النحو الذي سنذكره الآن ولم تنحل الشمس؟ نعم أو أنه تأخر المخبر؛ دق على الإمام ما يجاوب، دق على الإمام ما يجاوب.. والناس مجتمعون ما فيهم أحدٌ حافظٌ يصلي بهم الكسوف مثلاً. طيب وتأخر فما فتح أو ما رد عليهم إلا وبمقدار وضوئه انجلت الشمس انجلت، انجلي الكسوف فهنا سؤال الآن: هل يقضي بهم صلاة الكسوف أو لا؟

فالجواب: لا قضاء، لأن السبب قد زال فلا يشرع أن يقضي صلاة الكسوف؛ فيكون قضاؤها محدثاً، لأنه لم يأت عن النبي دليل على القضاء، كما -القضاء- الأداء لا يثبت إلا بدليل فكذلك القضاء لا يثبت إلا بدليل عن رسول الواحد الجليل سبحانه وتعالى.

فإذا صلوا وأطالوا الصلاة فلما فرغوا من الصلاة وإذا بالشمس باقيةً مُنكسفةً أو القمرُ باقٍ مُنكسفٌ؛ فماذا يصنعون وبأي سنةٍ وعبادةٍ يستنون؟ هل يكررون الصلاة؟ نعم هل يكررون الصلاة؟

فقد جاء في صحيح البخاري أن النبي صلى حتى انجلت الشمس، لكن لا شك أن يعني الانجلاء هذا هل كان بوحى؟ ولا أحدٌ أعلم النبي من البشر؟ فهل يشرع أن نُخلُّ أحداً بباب المسجد ينظر بالنظارة السوداء فنقول له: إذا بقي على الشمس شيءٌ يسيرٌ كالشعرة تنحنح؟ نعم تنحنح!

فلا شك أن هذا محدثٌ؛ لم يُنقل أن النبي سخر بلالاً أو شيئاً ما يصلي معهم يروح بعيداً عن المسجد لأن مسجد النبي كان مسقوفاً.

فإذاً هذا أمرٌ يحدث بغلبة الظن، غلبة الظن والاجتهاد، إن ذهب في الكسوف ثلثه أعطيه ساعةً ينجلي إن شاء الله ثلاثة أرباع ساعة ينجلي، لا يرجع إلى قياسٍ دقيقٍ بأن يجعل هناك إنساناً في الخارج ينظر كل لحظةٍ ينظر حتى يُبلغنا.

طيب انتهينا من الصلاة وما انجلت، فقد انتهى النبي من الصلاة وانجلت، أما نحن انتهينا وما انجلت؟

قال: " فإذا رأيتم ذلك -يعني- فاذكروا الله حتى تنجلي " فيذكرُ الله بقيةَ الوقت، يقعد في ذِكْرِ لَأَها آيةٌ يَخَوْفُ اللهُ بها عبادَه فسببُ التَّخْوِيفِ باقٍ وهو الكسوفُ، فينبغي أن تكون في حالةٍ من العبادة، من استغفارٍ، تكبيرٍ، دعاءٍ، عتقٍ، صدقةٍ.. كلُّ هذه أفرادٌ جاءت في مروياتٍ مختلفةٍ في صلاة الكسوف.

فقال: " فإذا رأيتم ذلك فادعوا وكبروا وصلّوا وتصدّقوا " وهذه رواية البخاري؛ فافعل واحداً من هذه الأشياء أو كلّها مجتمعاً.

إما أن تذكرَ الله أو تكبر أو تدعو وتكبر وتتصدق نعم وكذلك العتق؛ فتقعد في عبادةٍ وذكّر الله سبحانه وتعالى.

وقد يقال: ما دام أنه قد جاء هذا الأمرُ تنوعياً ففعل كذا وكذا وذكّر أنواعاً من العبادات فقد تكون مثلاً، أنك مثلاً لو صادفت يوم الجمعة لا بأس بأن تُكثر من الصلاة على النبي لأن المقصود أن تبقى في عبادةٍ لأنه قال: " اذكروا الله " واليوم مثلاً صادف جمعةً فرضاً؛ على كل حال يبقى هذا الرجل متيقظاً لَأَها آيةٌ يَخَوْفُ اللهُ بها عبادَه؛ فلا يصلُّ الكسوفَ ويشوفها كاسفةً ويقول أديت الذي علي!! ويروح يفطر مع أهله ويمازحهم ويضحكهم ويبقى في غفلة!! يبقى في عبادةٍ ولو في سيارته، نعم، من دعاءٍ وتكبيرٍ واستغفارٍ.. رواياتٍ، وفي روايةٍ أخرى: " واستغفروا الله " نعم لأن هذا الزمنَ أهلٌ لأن يستغفر فيه الله لأنه يُخوف اللهُ فيه عباده؛ فإذا خفت تلجأ إلى ماذا؟ إلى التوبة وترجع إلى الله والاستغفارِ إليه سبحانه وتعالى.

والحقيقة إذا رأى العبدُ من نفسه أنه ما تغير بعد هذه الآية فلا شك أن في قلبه مرضٌ لا بد من أن يصلح نفسه، لأن هذه من مؤشرات المرض لأن هذه الآيات أرسلها اللهُ تخويفاً فهي تخوِّف العقلاء من بني آدم تؤثر فيهم هذه الآية؛ فإذا حس ما أثرت عليه وبقا على نمط الحياة المعتادة؛ إذا

وقعت، إنساناً يبغضه في خارج المسجد يغتابه، لا يراعي حقَّ قرابته فيصِلُّهم.. باقٍ على ما كان عليه، لم يردِّ الحقوقَ إلى آخره، فنحن نخاف أن هذا عنده شيءٌ من مرض القلب نوعٍ مرضٍ فليصلح نفسه، صاحبٌ يأنس إليه لكنه صاحبٌ سوءٍ ينبغي أن يتركه، صاحبٌ بدعةٍ لأن الجلوس مع أصحاب البدع يمرض القلوب، في العمل تأوي إليه وتجاهله.. في شيء عندك لا بد أن تتوب إلى الله منه وإلاَّ لكنت تغيرت بعد هذه الآية في الظاهر لو كنت عاقلاً. نعم، كيف الشمسُ كلَّ يومٍ نراها وهي طالعةٌ ثم يعني من غير أي تدخلٍ من بني البشر في صنع الإله لا إله إلا هو، يدخل القمرُ بين الأرض والشمس فيحصلُ هذا الأمرُ العظيمُ الذي يذكرُّ الساعةَ فيحدثُ رهبةً كما أحدثها عند رسول الله في نفسه فخرج فرعاً يجر رداءه كأنها أو ظن أنها الساعةُ أو يخاف أن تكون الساعةُ، فيبقى الرجلُ في حالة من التعب.

المسألة الرابعة:

وجدنا أن بعضَ المصنفين يجمع على غير تحقيقٍ بين ما جاء في مسلم من كونِ النبي صلى ستَّ ركوعاتٍ أو ثلاثٍ وبين ما جاء أنه صلى أربعَ ركوعاتٍ في ركعتين!

قال: نجمع كيف؟

الأصل جمعها.

كيف الأصل جمعها؟

قال: نصلي الركوع الأول، الركوع الثاني ما انجلت، الثالث ما انجلت، رابع، خامس، سادس. الركعة الثانية ما انجلت، ثاني، فنطوّل في الركوعات بحسب الانجلاء أو أقصاها ستاً كما جاء في الرواية أو ثلاث.

لا شك أن هذا خطأ! خطأ؛ قال ابن القيم: ((الكسوفُ لم يحدث في زمن النبي إلا مرة)) فحينئذٍ لما اضطرب الرواة في صلاة الكسوف وإن كان بعضهم ثقةً، بعضهم نقل أنه ستُّ ركوعاتٍ

وبعضهم أربع ركوعاتٍ فالقولُ قولٌ من؟ بعد جمعِ الطرقِ؟ الأوثقُ، ويكون قولٌ من خالفَ الأوثقَ شاذٌّ لأن الكسوفَ لم يحدث إلا مرةً؛ فكيف نجتمع هذا الجمع؟! كيف تجمع بين الراجح والمرجوح؟؟ لا يمكن هذا!!

يرى أن الكسوفَ مرةً يصل إلى أربع أو ست ركوعاتٍ!! وحدث مرةً واحدةً، فكيف تقول حينئذٍ تكون كثرةُ الركوعِ بحسبِ بقاءِ إيش؟ الكسوف؟! كلما بقي زدنا في الركوعِ جمعاً بين كونِ النبي مرةً صلى أربعاً.. ما هو مرةً صلى أربعاً ومرةً صلى ستاً!! مرةً واحدةً هي ما صلاحها إلا عندما توفي إبراهيمُ وكسفتِ الشمسُ؛ فقام معلماً لأصحابه قائلاً: -أيها الناسُ- أو قال: " إن الشمسَ والقمرَ لا ينكسفان " أو قال: " لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته " ﷺ.

فإذا حدث هذا منه ﷺ مرةً واحدةً صلاةُ الكسوفِ كسوفِ الشمسِ ما حدث في عهده خسوفُ قمرٍ.

فإذا هذه الروايةُ شاذةٌ وإن كانت في مسلم؛ فإذا استكبرت هذا أو استصعبته تقول مسلم هذا! نقول له: نقول نعم الأصلُ أن كلَّ ما في مسلم صحيح لكن أحرفاً انتقدت على مسلم، لأن الله قال في كتابه: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. فهذا يدل على أن الكتبَ غير كتاب الله لا يمكن أن تسلمَ من الخطأ، هذا مثلها وإن كان جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس يروي صحابيُّ أن النبيَّ نكح ميمونةَ وهو حرام ، وهَمَّ ابنُ عباسٍ يقول سعيد بن المسيب وهو عالمٌ جليلٌ لكنه ثقةٌ والثقةُ يهَمُّ؛ فتزوج النبيُّ ميمونةَ وهو حلالٌ كيف ينكحُ النبيُّ ميمونةَ وهو حرامٌ؟! وقد حرَّم أن ينكحَ المحرمُ أو يخطبَ!! فهذا وهَمُّ وهو في البخاري وكذلك حديث " ذهب أهلُ الدثور بالأجور " قصةٌ واحدةٌ مرةً، مرةً جاءت أن النبيَّ قال لهم: " سبحوا، كبروا، هللوا، ثلاثاً وثلاثينَ " ومرةً " عشرًا، عشرًا، عشرًا " لا شك أن روايةَ الأوثقِ ثلاثاً وثلاثينَ. كذلك في صحيح مسلم حديث التربة كما علله شيخُ الإسلام في المجلد الثامن عشر في الفتاوى، هذا ليس لتجريء الناس على مسلم لكن لبيان أنه ما حُفِظَ إلا كتابُ الله؛ ومع ذلك

لا نقبل قولَ أحدٍ في البخاري ولا في مسلم ولا نسمح لأحدٍ إلا أن يكون متأهلاً تأهلاً علمياً شهد له علماء الأرض كالدارقطني ومن قبله كيحيى بن نعيم وعلي بن المديني والإمام أحمد ومالك ونحو من في طبقتهم من أئمة الدين؛ هؤلاء نسمح لهم حينئذٍ بذكرِ العللِ في مثل هاذين الكتابينِ العظيمين كمسلم أما أن نجريَّ المبتدئينَ على كتاب مسلم والبخاري! كلاً وحاشا، نعوذ بالله من هذا!

فمن ذلك السُّتُّ ركوعاتِ هذه لا شك أنها روايةٌ شاذةٌ؛ فالأوثقُ أن النبيَّ صلى أربع ركوعاتٍ في ركعتين ﷺ في صلاة الكسوف، نعم في صلاة الكسوف.

طيب، الآن نقرأ:

قال: ((بابُ صلاةِ الكسوفِ)).

قال صاحب الدليل: ((وهي سنة)) لماذا لم يقل أنها واجبة مع قول النبي: " فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة " ؟ ظاهرُ الأمرِ الوجوبُ لأنه قال: " فافزعوا إلى الصلاة " ﷺ، فما الذي صرف المصنفَ حتى قال شهودُ صلاة الكسوف سنة؟ من بقي في البيت لا حرج عليه، مع أن ظاهرَ الأمرِ يفيدُ الوجوبَ فقد قال اللهُ تعالى: ﴿ **فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾ [النور: ٦٣]. الذي صرف اللهُ أعلم المصنفَ كأنه رأى أن النبيَّ ما اقتصر على الصلاة بل ذكر جملةً من العبادات المختلفة فقال: " فإذا رأيتم ذلك فادعوا وصلوا وكبروا " وقال: " استغفروا " كما في رواية، وأمر بالعتق، و " تصدقوا " فهذه جملةٌ مختلفةٌ من العبادات جعلَ الصلاةَ منها.

فلعله يكون هذا هو الصارفُ في أن هذا لا يفيدُ الأمرَ بالوجوب؛ فكما أنه ولعله الإجماعُ أو الاتفاقُ قد يكون منعقداً: أن الصدقةَ ليست واجبةً مع قوله: " تصدقوا " نعم فإذا كانت الصدقةُ غيرَ واجبةٍ فكذلك تكون الصلاةُ لأنها في نصٍّ واحدٍ: " فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وصلوا

وتصدقوا " كما في رواية البخاري، نعم فإذا قلت في الصلاة واجبة فأوجب كل هذه المفردات فلا أدري لعله لا قائل بهذا أنه يوجب كل المفردات أن نصنعها في الكسوف: نتصدق، نعتق، نستغفر.. إلى آخره.

فالمقصود أنه ما دام أنه جاء من فعل النبي التبعدي، فإنه يدل أيضاً على الاستحباب والاستحباب هو سنة مؤكدة لفعله وأمره؛ ما جاء من فعله فقط بل من أمره .

طيب، مناسبة نذكر فيها الآن بهذه المناسبة سؤالاً يتردد عند الكثير.

يا أخي يقول: نحن نأتي في الركوع الثاني في صلاة الكسوف فنعتبرها ركعة لأننا أدركنا الإمام في الركوع؛ ظاهر إدراك الإمام فيما يسمى ركوعاً في الركعة الأولى.

نقول: لا، الركوع الثاني مستحب، الركوع الأول هو الركن؛ فإذا أدرك الإمام في الركوع الثاني فحينئذ لا بد له من أن يأتي بركعة، لم؟ وذلك لما خرجه البخاري أن عبد الله بن الزبير ذكر البخاري: ((أن عبد الله بن الزبير صلى الكسوف مثل الصباح)) فهذا يدل على أن الركوع الثاني لا تدرك به الركعة لأنه مستحب؛ هذا الصحابي اختصر على ركوع واحد ما أحذ أنكر عليه من الصحابة إذا أصبح الركوع هذا أو الركن أو الركن اختصر على ركوع واحد، نعم ويبقى ما زاد؟ مستحب؛ فحينئذ لا بد أن تدرك الركوع الأول مع الإمام.

طيب، وهنا طريقة تنجيك من فوات الركوع الأول فعلها خمس صحابة في الصلوات الأخر ويمكن أن تفعلها هنا إن شاء الله؛ وهي: دخلت المسجد ووجدت الإمام في الركوع الأول فشعرت أنه ما بقي له إلا يسيراً ويرفع رأسه؛ فلك أن ترقع قبل الصف وتمشي إلى الصف راعياً حتى تستقيم فيه فتكون أدركت الركوع الأول؛ وقد جاء ذلك عن خمس من الصحابة أما حديث أبي بكر " زادك الله حرصاً ولا تعد " والذي جاء فيه أن أبا بكر رقع قبل الصف فقد حقق ذلك العلامة الألباني بكلام نفيس في [تَمَامِ الْمِنَّةِ] وبين أن: ((قوله: " لا تعد " يشمل عند الأمرين لا تعد إلى العدو أو لا تعد إلى الركوع قبل الصف؛ فالجمع بين السنة بينها وبين بعضها

البعض يكون الكلام في الجمع حينئذ لا تعد لشدة العَدْوِ ؛ لأنه قد جاء عن عبدِ الله بن الزبير أنه قال: " من السنة إذا دخل الرجلُ المسجدَ والإمامُ راعٍ أن يركعَ ويدخل في الصف " فهذا سنَّةٌ فإذا قيل ذلك فيجمعه بينه وبين : " لا تعد " إذا ما قصد الرجوعَ إلى الركوع قبل الصف لأنه سنَّةٌ، لا تعد إلى شدة العَدْوِ)) فحينئذٍ وقد فعل ذلك خمسٌ من أصحابِ محمد منهم ابن مسعود والذي قال رسولُ الله فيه: " رضيت لأمتي ما رضي لها ابنُ أمِّ عبدٍ " فبذلك تدرك الركوعَ قبل أن يرفع الإمامُ فتدركُ الركعةَ في صلاةِ الكسوف.

طيب، فإذا جئت المسجدَ فسلمَ الإمامُ وكلُّك حسرةً أنك ما أدركت معهم، هل تشير إلى زيدٍ وعبيدٍ أن هيا بنا نصلي إيش؟ نصلي قضاءً نعم؟ نقول: لا، لم يثبت أن صلاةَ الكسوف قضيت، نعم وهذا الذي جعل العلامة بن تيمية رحمه الله يقول: ((صلاةُ العيد لا تقضى لأنه لم يثبت أن الصحابةَ قضوها)) طيب لم يثبت أنهم قضوا صلاةَ العيد؛ فكذلك صلاةُ الكسوف لم يثبت عندنا أنها قضيت فلا قضاء فيها وله من الأجر الذي جاء فيما رواه أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيَّ قال: " من توضأ فأحسن الوضوءَ فجاء فوجد الناسَ قد صلوا كان له أجرٌ من حضرها وصلاتها لا ينقص من أجورهم شيئاً " معم، فهذا إنسانٌ سامعٌ صلاةَ الإمام لكن في الزحام يودُّ يوصل، أوَّل ما وصل سلَّم الإمامُ من شدة الزحام يودُّ يوصل، فله أجرٌ من حضرها إن شاء الله، فلا يبتس فإن شريعةَ الرحمن سمحةٌ، أنعم بها من شريعةٍ.

ثم قال: ((من غير خطبةٍ)).

أما قوله: ((من غير خطبةٍ)) فأمرٌ مختلفٌ فيه، فإن بعض العلماء يرى أن لصلاة الكسوف خطبةً لأن النبيَّ خطب بعد صلاة الكسوف، ولعل الأحوط أن نجعل خطبةً بعد صلاة الكسوف لأن النبي ما حدث في حياته الكسوفُ إلا مرةً وخطب بعدها ﷺ ، خطب بعدها ﷺ.

فعلى كل حالٍ من ترك الخطبة هذا ليس مجالاً للإنكار عليه لأنكم كما ترون أن المسألة فيها يعني محلُّ نظرٍ؛ وخاصةً وقد يقال: يعني أن الخطبة تلك كانت تذكيراً أو.. لكن في الأصل أنه لمَّا قال:

" فخطب النبي " ، " خطب النبي " هكذا قال الراوي كما في صحيح البخاري، فمن هنا قال بعضهم: ((بل لها خطبة)) بل لها خطبة.

وخطبها كانت موجزة؛ ولم يقل الراوي أنه صعد لها المنبر؛ ما قال فرقى المنبر فخطب؛ نعم ما ذكر هذا الراوي في الرواية أنه صعد المنبر فخطب؛ فلا أدري فيما يتعلق بالمنبر أيصعد له؟ لكن ما وجدت في الرواية ذلك.

طيب، والخطبة التي خطبها النبي ﷺ ذكر فيها مقتضى ما هو مناسبٌ لحال رجوع الناس إلى الله فذكر أمراً يشتد تعلق الناس به والفتنة به حقيقةً وهي أمرُ النساء، أمرُ النساء، الفتنةُ بهن تشتد أكثر من غيرهن من الفتن، لأن النبي ﷺ قال: " ما تركت فتنةً على الرجال أشدَّ من النساء " فانظر من المعاصي والناسُ راجعون خائفون من الله في الكسوف بماذا ذكَّروهم؟ بفاحشة الزنا وعظيم أو فظيع اقترافها، فقال: " لا أحدٌ أغيرُ من الله من أن يزني عبده أو تزني أمته " فيعني أهدركم عباد الله من هذه الفاحشة، فاقطعوا كلَّ سبيلٍ يعني من الوصول إليها من خلوة الرجل بالمرأة من مصافحة ابنة العم، من المكالمة عبر المسنجر والمكالمات الأترنيتية، من إظهار الإعجاب والشعر.. وغير ذلك مما يقرب من هذه الفاحشة. ففرَّ منها كما يفرُّ الرجلُ من الأسد، فرَّ من هذه الفاحشة؛ فلا تأخذك لومة لائمٍ في زوجة خالٍ كما اتصل بي أحدُ إخوانكم كان يحضر معنا ولا أراه يحضر الآن لعله انشغل، قال: تخرجني زوجة الخال، أول ما تتصل كيف الحال؟ تمازحني وكذا.. وأنا ما أعرف، وهو مستقيم، يا أخي ازجرها قل لها هذا ليس بمجال! ليس بمجال! ولأني ما في بيبي وبينك مزاح! وأنت لست امرأتِي!! أجنبيةٌ عني! فينبغي أن يخاف الله سبحانه وتعالى، لأن من هذا التساهل تأتي الفواحش؛ تمازحه فهو يمازحها ويستغل خروج الخال ويزني بها وهكذا..

فلذلك ينبغي أن يضع حدًّا للقراءة، نعم حتى لا تقع الفواحش بينهم لأنهم أقرب الناس يرى بعضهم بعضاً ينسجمون في مائدة واحدة أحياناً هم القراءة يكون منهم خطرٌ عظيمٌ أحياناً؛ فعلى المسلم أن يراعي هذا جداً، وأن يرى زوجته كيف تخرج وتضع العباءة على الكتف؟ لا تخرج

لوحدها للسوق الممتلئ بالشباب، ولا يقول في نفسه: لا تُفتن، امرأتى صالحه، هذه امرأة بشرٌ قد يفتنها من يفتنها، فلا تقل: لا يمكن وكذا وتدخلها بين الفتن وهي ترى، تحب ما تحبه أنت، مغرورة على هذا مطبوعٌ فيها الميل للرجال كما أنت مطبوعٌ فيك الميل للنساء؛ فلا تعرضها للفتن، نعم ثم بعد ذلك تقع المصيبة التي لا تحملها نسأل الله العافية.

فإذا كان ذلك كذلك فإن النبي حذر من هذه الجريمة في هذا الموقع في هذا الحدث العظيم، وذكر أن الله يغار من أن يزني عبده أو تزني أمته، وذكر أمر الجنة، وذكر أمر النار فقال: "أوريت النار يحطم بعضها بعضاً ما رأيت كاليوم منظرًا قط ما رأيت" أو كما قال، يحطم بعضها بعضاً؛ ورأى فيها امرأة عذبت في هرة كما ذكرنا في الخطبة، ورأى فيها عمرو بن لحي أول من أتى بالأصنام وأول من سب السوائب، ورأى عنقوداً في الجنة أو أورى الجنة وأخذ منها، وتقدم في صلاة الكسوف وتأخر، وذكر عذاب القبر وقال: "إنكم تفتنون في قبوركم أشد من فتنة المسيح الدجال" وقال: "أكثر من رأيت في النار النساء" وهكذا.. والخطبة كانت موجزة على كل حال.

قال: ((ووقت الكسوف يبدأ من ابتداء الكسوف إلى ذهابه)) .

هذا هو وقت الكسوف، فلا ينبغي للإنسان إذا مثلاً سمع اثنين تكلموا وهو إمامٌ مسجديٍّ ممكن هذا، ممكن يسمع ممكن يعرف أنه يقول انجلت الشمس واطمأن لكلامهم ويعرف صوتهم ويعرف أنهم ثقة فيستمر في الصلاة فينبغي فوراً أن ينتهي، لكن ما يسلم أثناء الصلاة! يتمها.

يعني لو انجلت وهو في الركوع الأخير، فسمع إنساناً يعني يحمده الله يقول: الحمد لله انجلت. وهو يعرف صوته وهو ثقة، ثقة عنده في الحي ويعرف صوته؛ ما يشرع هو في الركوع الأخير مباشرة: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله!! لا هذا خطأ لأن صلاة الكسوف جاءت هكذا، ما فيها تسليم في وسطها أو تقطعها، فإذا تيمم سريعاً وتخرج.

مثلاً صلاة ركعتي المسجد؛ قال: " إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة " هل أول ما إذا أقيمت الصلاة تسلم؟ قال الإمام أحمد كما في مسائل إسحاق الكوسج رحمه الله: ((-إذا استطعت أو- إذا علمت أنك تدرك تكبيرة الإحرام فأتهمها سريعاً وأدرك معهم تكبيرة الإحرام؛ إذا عرفت أنك تفوتك معهم تكبيرة الإحرام فاقطع)) لأنها جاءت الصلاة كاملةً ركعتين ما في صلاة ركعة!!

المهم أنك كذلك الكسوف، إذا علمت، إذا رأيت أنها انجلت فحينئذٍ سريعاً أخرج منها، لكن على هيئتها أخرج، لا تخرج بتسليم؛ أخرج منها بما على هيئتها؛ طيب، ولا تُطَل، لأن السبب زال، لأنه قال وقتها: ((من ابتداء الكسوف إلى ذهابه)) قال: " فإذا رأيت شيئاً من ذلك فصلوا حتى ينجلي " حتى ينجلي.

طيب، قال رحمه الله: ((ولا تُقضى صلاة الكسوف إذا فاتت)).

كما ذكرنا.

قال: ((وهي ركعتان يقرأ فيهما الأولى جهراً بالفاتحة وسورة طويلة)).

في حديث عائشة السورة الطويلة تقول أمنا عائشة: ((بنحو البقرة)) بنحو البقرة.

طيب، ((ثم يركع طويلاً ثم يرفع فيقول سمع الله لمن حمده)).

هكذا قرأت في الرواية أنه يقول عند القيام كما في صحيح مسلم إذا قام من الركوع يقول: سمع الله لمن حمده، إذا قام من الركوع في الأول وفي الركوع الثاني في كليهما يقول سمع الله لمن حمده؛ نعم.

قال: ((ثم يركع ثم يرفع ثم يسجد سجدين طويلتين، ثم يصلي الثانية كالأولى)) لكن كان ينبغي أن ينبه المصنف إلى شيء نبه له الرواة وهذا الذي أقول سبحان الله! -أصول الفقهاء- أصول المحدثين أقوى من أصول الفقهاء، فالحدث يجمع الروايات، وددت أن يقول فيركع فيطيل في

الركوع الثاني لكن دون الأول.. هذه سنة أنه يكون دون الأول هذه رواية لمسلم والبخاري يكون الركوع الثاني دون الركوع الأول وهكذا..

فهذه مهم التنبيه عليها لكن ما أراه أنه نبه!.

قال: " كسفت الشمس على عهد رسول الله في يوم شديد الحر، فصلى بأصحابه فأطال القيام حتى جعلوا يخزّون ثم ركع فأطال ثم رفع فأطال - ثم قال - ثم ركع فأطال ثم سجد سجدتين ثم قام فصلى مثل ذلك فكانت أربع ركعات وأربع سجّادات " رواه الإمام أحمد ((وكذلك)) وإن أتى في كل ركعة بثلاث ركعات لا بأس)) أو ما رأيكم في هذا الذي ذهب إليه المصنف؟؟؟ مرجوح. يقول: ((إذا جاء بثلاث ركعات لا بأس)) لماذا؟ يقول: النبي لما كسفت الشمس صلى ست ركعات بأربع سجّادات أو حتى أربعة لا بأس!! النبي صلى في الكسوف ثمان ركعات بأربع سجّادات.

يا أخي الكسوف كما قال ابن القيم، من المحققين، قال: ((ما حدث إلا مرة واحدة)) فكيف نجعله خلاف تنوع؟! لا بأس ست ثلاث لا بأس!!

هذا مرجوح الراجح كما جاء في السنة؛ إيه طيب خطب النبي مرة واحدة؛ وهذا قد يقوي جانب الاحتياط عند العلماء؛ يقولون النبي ما خطب إلا مرة واحدة؛ دعونا نحتاط نجعلها يعني مراده؛ قد يقوي جانب الاحتياط.

طيب، ((وما بعد الأول سنة لا تدرك به الركعة)) صدق رحمه الله وغفر له وجزاه الله خيراً على التصنيف الطيب المختصر فقال: ((الركوع الثاني سنة أما الأول فركن)) نعم

((ويصح أن يصلّيها كالنافلة لكن لا تصلى وقت نهي)) نعم يصلّيها كالنافلة وقد صلاها ابن الزبير يعني لو أننا صليناها مرة بركوع واحد ما ينكر علينا لأن الصحابي فعل ذلك ولم ينكر عليه.

أسأل الله أن يفعمنا وإياكم بما سمعنا وتعلمنا.

إي نعم، لو أنه مثلاً إنسان عند العرب، أو كان الأعرابُ في الخيام هناك؛ ويعني مستوطنين يعني جالسين هناك يقولوا سمعنا بعضهم صار يقول لبعض: والله سمعنا الفقيه جانا يعني واحد معلم يقول في شيء اسمه صلاة الكسوف إذا كسفت والله نرى الشمس الآن كاسفة؛ فصاح إنسان: والله لست حافظاً غير ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] بس قال ما أحفظ إلا هذه السورة؛ فحينئذٍ له أن يكرر يكرر، يكرر يكرر.. يكرر فيها ويطيل بتكرارها لأنه ما يحفظ غيرها ويطيل ولو على مقدار البقرة؛ لأنه المهم تقرأ قرآن وما عنده غيرها بعد الفاتحة فيكررها. كلام غير مسموع قد يقال نعم هذا بعض علمائنا قالوا: ((حتى في الفريضة له أن يحمل مصحفاً لأنه فعل ذلك في عهد عائشة إنسان حملة في النافلة فيحمل في الفريضة)) لكن حملة في الفرائض فيه نظراً؛ لكن في الكسوف قد، لأنه ما حدث الكسوف إلا مرة واحدة والنبي حافظٌ، ما حصل المقتضي ولا لا؟ فهنا يمكن قد يقال أنه يحمل في إلهي هذا إنه كلام غير مسموع إيش؟ كلام غير مسموع يعني إذا خطب؟ كلام غير مسموع ها؟ كلام غير مسموع أيه يعني إذا خطب خطية الكسوف كلام غير مسموع ما الدليل؟ كلام غير مسموع هذه عبادة والعبادات ما فيها قياس!! يريد يقيسها يعني على العيد والجمعة؟!

قال الإمام أحمد: ((العبادة ليس فيها قياس)) نعم العبادة ليس فيها قياس .

أما قوله: ((ولا تصلّى وقت النهي)) فهذا فيه نظراً لأنها من ذوات الأسباب، الكسوف سببٌ فلا بأس أن تصلّى وقت النهي صلاة الكسوف.

طيب، هبوا أن القمر كسف في ثالث يوم من أيام الشهر! طيب في ثالث يومٍ من أيام الشهر فهل يقدم صلاة التراويح أم الكسوف؟ في رمضان، رمضان تقدم صلاة الكسوف ولا التراويح سبب لقيام رمضان والكسوف ماذا يقدم؟ ما في كسوف يكون في أول الشهر!! الكسوف يأتي وقت اكتمال القمر انتبهوا! فلا داعي لهذه المسألة بس ألغزت بها لتستفيد لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " أتدرون من المفلس؟ " شد الانتباه.

كما بين المقصود أنه ما يحدث الكسوف في أول الشهر أصلاً، الله حكيمٌ سبحانه لا إله إلا هو؛ لو حدث في أول الشهر ما يتبين لأنه أصلاً معظم الاستهلال بسيطاً! لكن يعني لما يكتمل تظهر، تظهر الآية، تظهر الآية؛ ولا شك أننا ننصح إخواننا أن لا ينظروا لكسوف الشمس لأن هذا فيه نهيٌ لا ضررَ ولا ضرارَ النظرُ إلى عين الشمس، لكن بعض الإخوان اليوم هممت أن أرجع إلى بيتي وددت أن تفشل هذه الأخبارُ أنه يعني الكسوفَ يكون حتى يتأدبوا، فطلعت أنظر للشمس صعبٌ النظرُ إليها قلت: والله ما في كسوف! فرجعت أردت أن أرجع فقلت: خليني أتصل، فاتصلت فوجدت أن البعض رآها، من وراء الأكياس هذه السود فرآها قال: رأيتُ الثلثَ نعم حتى لا يصيبه شيءٌ، فنعم فإذا رآه فالحمدُ لله.

والحمد لله رب العالمين،،

